

اتفاقية الذخائر العنقودية

الاجتماع السادس للدول الأطراف

٥-٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

البند ٨(د) من جدول الأعمال المؤقت المنقح
استعراض حالة وسير عمل الاتفاقية ومسائل
أخرى مهمة لتحقيق غايات الاتفاقية
مساعدة الضحايا

توجيهات بشأن نهج متكامل لمساعدة الضحايا

مقدمة من منسقي الفريق العامل المعني بمساعدة الضحايا ومنسقي الفريق
العامل المعني بالتعاون والمساعدة^(١)

١- تدرك الأوساط المعنية بنزع السلاح منذ أمد بعيد أن من الضروري إعمال الواجبات المتعلقة بمساعدة الضحايا من خلال أطر أوسع إن أريد دعم الضحايا دعماً مستداماً. ودون ذلك في أول الأمر باعتباره واجباً من واجبات الدول بمقتضى المادة ٥(٢)(و) من اتفاقية الذخائر العنقودية، ويتجلى في التزامات الدول في الفرع رابعاً من خطة عمل مايبوتو لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد والإجراء ٤-١ من خطة عمل دوبروفنيك لاتفاقية الذخائر العنقودية.

٢- غير أنه لا يوجد، أو يكاد لا يوجد، حتى الآن أدلة عما إذا كانت المساعدة تصل إلى الضحايا عن طريق الجهود الملائمة المبذولة ضمن أطر أوسع. وإذا كان قد ثبت أن الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات استفادوا من جهود محددة لمساعدة الضحايا، فإنه لا توجد إلا أدلة قليلة على استفادة الضحايا من الجهود المبذولة على نطاق أوسع في مجالات التنمية وحقوق الإنسان والعمل الإنساني.

٣- ولا يمكن إيجاد حل طويل الأجل لتلبية احتياجات الضحايا إلا بانتهاج نهج متكامل في مجال مساعدة الضحايا يحقق ما يلي:

(١) أعدها المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا (أستراليا وشيلي) والمنسقون المعنيون بالتعاون والمساعدة (العراق والنمسا) بدعم تقني من المنظمة الدولية للمعوقين.



(أ) أن تؤدي الجهود المحددة في مجال مساعدة الضحايا دور الحفاز للارتقاء بمستوى إدماج ذوي الإعاقات؛

(ب) أن يستفيد الضحايا من بين عموم المستفيدين من الجهود المبذولة على نطاق أوسع (القوانين والسياسات والخطط الوطنية بشأن مسائل مثل الصحة، والثقيف الخاص بالإعاقة، والعمالة، والنقل، والرعاية الاجتماعية، والتنمية الريفية، والحد من الفقر، والمساعدة الإنمائية الخارجية).

٤- وينبغي تطبيق هذا النهج المزدوج ريثما تثبت الجهود الرئيسية أنها قادرة على أن تشمل الناجين والضحايا غير المباشرين.

٥- والآثار المترتبة على هذا النهج تختلف باختلاف الدول المسؤولة عن الضحايا (الدول المتأثرة) والدول القادرة على توفير التعاون والمساعدة الدوليين (الدول المانحة). وعلى الرغم من أن الدول المتأثرة والمانحة على السواء تدرك مبدئياً الحاجة إلى هذا النهج، فإنه يبدو أن تطبيقه صعب وأن من الضروري وضع توجيهات في هذا الشأن.

٦- وفي عام ٢٠١٦، أطلق منسقو اتفاقية الذخائر العنقودية المعينون بمساعدة الضحايا، وبالتعاون والمساعدة، بدعم تقني من المنظمة الدولية للمعوقين، مبادرة لوضع توجيهات من هذا القبيل، فجمعوا مساهمات عن الخبرات الوطنية في تطبيق هذا النهج من خلال ما يلي: استعراض التقارير والخطط والمنشورات الوطنية؛ وإرسال استبيان في آذار/مارس إلى مجموعة مختارة مكونة من ٢١ دولة متأثرة و ١٩ دولة مانحة؛ وتنظيم حلقة عمل في ١٨ أيار/مايو شارك فيها ممثلون من ١٢ دولة متأثرة و ١٠ دول مانحة. وضمت وفود الدول المشاركة الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، والبروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة، إضافة إلى اتفاقية الذخائر العنقودية. وشارك في حلقة العمل أيضاً ممثلون لمنظمات الناجين ومجموعة من المنظمات الدولية وغير الحكومية.

٧- واستنبت المنسقون من الاستعراض ومن الأجوبة على الاستبيانات ومن أعمال حلقة العمل مجموعة من الممارسات الجيدة بشأن التنفيذ الفعلي لنهج متكامل، وأدرجوها في مشروع الوثيقة التوجيهية التالي الذي وُزع على الدول الأطراف كي تعلق عليه. ويرجى من الدول الأطراف أن تقدم المزيد من المساهمات أثناء النقاش في إطار بند جدول الأعمال عن مساعدة الضحايا في الاجتماع السادس للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية. واستناداً إلى التعليقات الواردة والمشاورات الموسعة، يهدف المنسقون إلى استكمال التوجيهات وإصدارها في وقت لاحق من عام ٢٠١٦.

أولاً- توجيهات للدول المتأثرة بشأن النهج المتكامل لمساعدة الضحايا

ألف- مساعدة الضحايا بوصفها عاملاً حفزاً لإدماج قضايا الإعاقة والضعف

١- الإشارة إلى الأطر القانونية

(أ) انظر ديباجة اتفاقية الذخائر العنقودية التي تشير إلى الشرط الذي تنص عليه اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقاضي بإعمال جميع حقوق الإنسان المكفولة لذوي الإعاقة إعمالاً تاماً؛

(ب) انظر المادة ٥ من الاتفاقية، الفقرة ٢ (هـ) بشأن مبدأ عدم التمييز؛

(ج) انظر خطة عمل دوبروفنيك، الإجراء ٤-١ (أ) بشأن تعزيز القدرات الوطنية وعدم التمييز.

٢- التحديات المشتركة في البلدان المتأثرة

(أ) عدم وجود خط أساس، والافتقار إلى السيطرة الوطنية والتنسيق فيما بين الوزارات والمؤسسات الحكومية، ونقص الموظفين المدربين على تقديم خدمات متخصصة؛

(ب) إدماج جمعيات الناجين في منظمات ذوي الإعاقات الأوسع نطاقاً؛

(ج) تثقيف الضحايا وإعلامهم وتمكينهم بشأن حقوقهم؛

(د) الوصول إلى المناطق الريفية والمناطق النائية من أجل تقديم الخدمات؛

(هـ) التحديات الجنسانية: تصنيف البيانات، والاحتفاظ بالموظفات المهنيات، والتأثيرات الثقافية؛

(و) تحقيق الفوائد الطويلة الأجل لمساعدة الضحايا: مشاركة الناجين بفاعلية في الأنشطة المتعلقة بالإعاقة وانخراط المنظمات الشعبية فيها وجمع الأموال لها.

٣- التشريعات والسياسات والخطط

الممارسات الجيدة

(أ) ارتباط الجهود المتصلة بتحسين عملية جمع البيانات المتعلقة بالناجين بجهود أشمل تتمثل في جمع البيانات عن كل ذوي الإعاقات؛

(ب) إشراك الناجين والضحايا غير المباشرين على حد سواء في مبادرات مساعدة الضحايا: تضم لجنة التنسيق المعنية بمساعدة الضحايا ذوي الإعاقات إضافة إلى الناجين والضحايا غير المباشرين؛

(ج) وضع خطة/استراتيجية وطنية لمساعدة الضحايا وتحديثها، وتشمل ميزانية لتنفيذها؛ والخطة/الاستراتيجية تراعي الاعتبارات الجنسانية والعمر وتستند إلى الأدلة (البحوث، والدراسات الاستقصائية، وتقييم الاحتياجات) وتهدف إلى تيسير مزيد من سبل تلقي الخدمات وزيادة مشاركة جميع ذوي الإعاقات في المجتمع؛

(د) وتأتي الموارد المالية المطلوبة من كل من الحكومة الوطنية والمالحين.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة بشأن التشريعات والسياسات والخطط

(أ) **أفغانستان** - في آب/أغسطس ٢٠٠٦، وضعت أفغانستان خطة عمل وطنية للوفاء بواجباتها بموجب اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. واعتُبرت أيضاً خطوة كبيرة في طريق رسم خطة شاملة لجميع ذوي الإعاقات عن طريق إنشاء فريق تنسيق مشترك بين الوزارات. وأدرجت بعض أهداف خطة العمل في الاستراتيجية الوطنية الأفغانية للإعاقة. وكان الإطار الاستراتيجي ٢٠١١-٢٠١٥ الذي وضعته وزارة الصحة العامة يهدف إلى تحسين خدمات الإعاقة ضمن أولوياتها، وكان لمنسق الوزارة المعني بالإعاقة وإدارة الإعاقة وإعادة التأهيل البدني استراتيجية تنفيذ ضمن ذلك الإطار؛

(ب) **جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية** - هي الآن بصدد وضع سياسة وطنية بشأن مساعدة الضحايا، وتشمل الضحايا المباشرين وغير المباشرين. وتخطط اللجنة الوطنية المشتركة بين الوزارات والمعنية بالمعوقين لإجراء مسح للخدمات الطبية، وخدمات إعادة التأهيل البدني، والدعم النفسي، وخدمات الإدماج الاجتماعي والاقتصادي، والخدمات التعليمية لذوي الإعاقات، بمن فيهم الناجون؛

(ج) **طاجيكستان** - تُحوّل "برنامج مساعدة الضحايا" الذي وضعه "مركز طاجيكستان الوطني للأعمال المتعلقة بالألغام" إلى "وحدة دعم الإعاقة"، إذ توسعت ولايته وتُعزز إدراك كون مساعدة الضحايا تشمل ذوي إعاقات آخرين. ودعّمت برامج مساعدة الضحايا معايير تيسير الاستفادة منها، وقانون الضمان الاجتماعي، واستراتيجية التعليم الجامع؛

(د) **تايلند** - أنشأت تايلند لجنة فرعية لمساعدة الضحايا بولاية تكفل للناجين ذوي الإعاقات الحصول على الحقوق والاستحقاقات التي توفرها الأطر القانونية الوطنية. ووضعت مخططاً عاماً لمساعدة الضحايا في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٦ بطريقة تشمل الجميع، ويؤكد المخطط على الاستفادة، واستمرار مشاركة أصحاب المصلحة، وانتهاج نهج كلي، ويسند المسؤولية عن تحقيق مختلف الأهداف إلى الكيانات الحكومية القائمة. وبموجب هذه الخطة، وُضعت ٢٣ خطة إعادة تأهيل مجتمعي على مستوى كل مقاطعة تبين أن فيها أشخاصاً تأثروا بالألغام/متفجرات من مخلفات الحرب. وتولت وزارة التنمية الاجتماعية تدريب ٢٨٨٠ متطوعاً ريفياً يعملون في ٧٦ مقاطعة لتيسير البرنامج. واستفاد من التدريب أكثر من ٢٥٠.٠٠٠ شخص من ذوي الإعاقات، بمن فيهم الناجون.

٤ - الإنصاف والمساواة في الحصول على الخدمات والموارد

الممارسات الجيدة

- (أ) طورت السلطات المحلية والوطنية قدرتها على تحديد أماكن الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات وهوياتهم؛
- (ب) تُجرى بحوث لتحديد العوائق التي تمنع الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات والضحايا غير المباشرين من الحصول على الخدمات كي تستهدف بها السياسات القطاعية؛
- (ج) الخدمات المقدمة باستخدام الأموال المخصصة لمساعدة الضحايا متاحة للناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات وذوي الاحتياجات المماثلة، على السواء؛
- (د) يعرف الناجون وغيرهم من ذوي الإعاقات بحقوقهم في إطار جميع التشريعات ذات الصلة؛
- (هـ) يُبلغ الناجون وذوو الإعاقات والضحايا غير المباشرين بالخدمات المتاحة، مثل الدعم النفسي الاجتماعي ودعم النظراء.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة بشأن المساواة في الحصول على الخدمات والموارد

- (أ) **ألبانيا** - كان لتمويل مساعدة الضحايا دور أساسي في تقدم المجتمع المحلي في كوكس. واستفادت وزارة الخارجية من قضايا الألبان الأرضية في تدعيم القدرات الطبية والقدرات في مجال إعادة التأهيل تلبيةً لاحتياجات الناجين وغيرهم من ذوي الحاجة في المنطقة. وقدمت طائفة من الجهات الفاعلة الدعم بطريقة لا تنطوي على تمييز للسكان ذوي العاهات. أضف إلى ذلك أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نفذ "مبادرة التنمية الإقليمية في كوكس" التي وفرت مشاريع تنمية البنية التحتية الصغيرة التي حددها السكان المحليون ورتبها حسب الأولوية. ومن تلك المشاريع شق قنوات الري، والإمداد بمياه الشرب، وشبكات المجاري في ٢٠ قرية متأثرة بالألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب؛
- (ب) **البوسنة والهرسك** - وضعت البوسنة والهرسك بعض مشاريع لمساعدة الضحايا مكنتها من زيادة القدرات المحلية أو استحداث خدمات محلية استفاد منها جميع ذوي الإعاقات. ووضعت أيضاً مشاريع لإعادة التأهيل المجتمعي، وتعاونت مع منظمات كندية وجامعة كوينس، إضافة إلى الوكالة اليابانية للتعاون الدولي، على ألا تنطوي على تمييز المبادرات المتعلقة بمساعدة الضحايا تحديداً؛
- (ج) **كمبوديا** - نفذت كمبوديا استراتيجيات إعادة التأهيل المجتمعي باعتبارها نهجاً واعداً لإعلام ذوي الإعاقات بحقوقهم ينطوي على إمكانية تحسين نوعية الحياة ويؤثر في جميع عناصر مساعدة الضحايا. ووسّدت خدمات إعادة التأهيل للناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات بواسطة أحد عشر مركزاً لإعادة التأهيل البدني يغطي ٢٤ مقاطعة. وتقدم "دائرة إحالة المعلومات من المركز الوطني للمعوقين" خدمات إلى ذوي الإعاقات، بمن فيهم الناجون،

بإحالتهم إلى دوائر إعادة التأهيل المجتمعي، والتدريب المهني، وفرص العمل في منظمات غير حكومية محلية ودولية وشركات في فنوم بن والمقاطعات. وفي نهاية عام ٢٠٠٨، كان حوالي ٥.٠٠٠ شخص من ذوي الإعاقات قد سُجّلوا، ١٠ إلى ١٥ في المائة منهم نُجّوا من الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب؛

(د) **طاجيكستان** - استعملت وحدة دعم الإعاقة الطاجيكية ووزارة العمل والضمان الاجتماعي تمويلاً مخصصاً لمساعدة الضحايا تحديداً لوضع برنامج حكومي بشأن الضمان الاجتماعي لذوي الإعاقات يمكنه أن يؤمّن حقوق الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات في الأجل الطويل. وعُززت إمكانية الاستدامة في الأمد البعيد من خلال تشجيع التنمية المراعية لاعتبارات الإعاقة، وإعادة التأهيل المجتمعي، وتدريب الأطباء على تقديم الدعم النفسي للجرحى.

٥- قياس التقدم المحرز

الممارسات الجيدة

(أ) أنشئ نظام شامل لجمع البيانات عن ذوي الإعاقات وفقاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ويضم بيانات عن الناجين؛

(ب) تتضمن الخطة الوطنية لمساعدة الضحايا بناء قدرات التقنيين على الصعيد الوطني والمحلي بشأن نظم الرصد والإدارة القائمة على النتائج. وتقيّم إنجازات خطط مساعدة الضحايا كل ثلاث سنوات؛ وتقيس طريقة التقييم الآثار على حياة الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات والضحايا غير المباشرين؛

(ج) يساهم التنسيق المنتظم بين السلطات الحكومية والمنظمات غير الحكومية/منظمات ذوي الإعاقات المعنية في تقييم مدى استفادة الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات من البرامج التي تدعمها الموارد المخصصة لمساعدة الضحايا ومدى تشجيع تلك البرامج الممارسات المراعية لاعتبارات الإعاقة.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة بشأن قياس التقدم المحرز

لم يحدد أي مثال حتى الآن.

باء- مساهمة الجهود المبذولة على نطاق أوسع في أداء واجبات مساعدة الضحايا

١- الإشارة إلى الأطر القانونية

(أ) انظر خطة عمل *دوروفنيك*، الإجراء ٤-١ عن تعزيز القدرات الوطنية بشأن (ب) استعراض مدى توافر الخدمات وإمكانية الحصول عليها، و(ج) السياسات والخطط والأطر القانونية، وبشأن (د) الرصد والتقييم؛

(ب) انظر خطة عمل مابوتو بشأن المشاركة الكاملة والنشطة للضحايا (الإجراء ١٦)، وتعزيز القدرات المحلية، والارتقاء بمستوى التنسيق (الإجراء ١٥)، والمشاركة في الجهود المبذولة على نطاق أوسع (الإجراء ١٧).

٢- التحديات المشتركة في البلدان المتأثرة

فيما يتعلق بالتشريعات والسياسات والخطط

(أ) تنفيذ ضعيف/بطيء للقوانين والمبادئ التوجيهية القائمة؛
 (ب) الافتقار إلى الشراكات الخارجية القوية والمستدامة لبناء القدرات والنظم الشاملة اجتماعياً.

فيما يتعلق بالإنصاف والمساواة في الحصول على الخدمات

(أ) تتوقف احتياجات الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات والضحايا غير المباشرين من الإدماج الاجتماعي - الاقتصادي على حالة الفرد وأسرته ومجتمعه المحلي؛ وعلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية التحول من نهج "موحد" إلى دعم شخصي لتلبية الاحتياجات الحالية وخفض التكاليف إجمالاً؛
 (ب) تنفيذ ضعيف/منعدم للأحكام المتعلقة بإمكانية الحصول على الخدمات؛
 (ج) القطاعات الرئيسية مثل برامج الحد من الفقر تكاد أن تكون معدومة في جهود مساعدة الضحايا.

فيما يتعلق بقياس التقدم المحرز

(أ) الافتقار إلى البيانات عن الناجين والضحايا غير المباشرين الذين يستفيدون من الخدمات العامة.

٣- التشريعات والسياسات والخطط

الممارسات الجيدة

(أ) الواجبات المتعلقة بمساعدة الضحايا في إطار اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، واتفاقية الذخائر العنقودية، معروفة جيداً لدى جميع الوزارات الوطنية المعنية؛
 (ب) تشمل استراتيجية التنمية الوطنية المبادرات الملائمة في المناطق الريفية والنائية حيث يعيش الناجون والضحايا غير المباشرين، وتتماشى مع أهداف التنمية المستدامة، واتفاقية

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية الذخائر العنقودية، واتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام؛

(ج) تلبي أطر الإعاقة وتقليل القابلية للتأثر الأوسع نطاقاً، مثل الضمان الاجتماعي، والحد من الفقر، والتنمية الريفية، احتياجات الضحايا وتستجيب لحقوقهم؛

(د) تأخذ عملية التخطيط لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة في الحسبان حقوق الضحايا وأولوياتهم؛ وتستوجب من القطاعات اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تمكين الضحايا من الحصول فعلياً على الخدمات التي يحتاجون إليها؛

(هـ) يمكّن الناجون والضحايا غير المباشرين من المشاركة الفاعلة في صنع السياسات على جميع المستويات؛

(و) يحدد التعداد الوطني، بخاصة، الناجين والضحايا غير المباشرين. ويشمل الإعاقة بانتهاج نهج الأسئلة والمقابلات المناسبين ومتبعاً المبادئ التوجيهية التي وضعتها شعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة. ويتلقى جامعو البيانات التدريب المناسب على موضوعات من قبيل: المصطلحات المستعملة، وأنواع العاهات، وأسئلة فريق واشنطن.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة

(أ) أفغانستان - أنشئت لجنة تنسيق محددة لمساعدة الضحايا تهدف إلى توثيق تنسيق مساعدة الضحايا داخل مركز الأعمال المتعلقة بالألغام، والوزارات الحكومية المختصة، وشركاء تنفيذ "برنامج الأعمال المتعلقة بالألغام"، وجهات أخرى صاحبة مصلحة معنية بمساعدة الضحايا. ودعم مركز الأعمال المتعلقة بالألغام إنشاء وحدة دعم في مجال الإعاقة لمساعدة الحكومة على وضع الاستراتيجيات وخطط العمل وآليات رصد التنفيذ؛

(ب) تشاد - أخذت تشاد بإجراءات التوعية (الموائد المستديرة والتقارير) في وزارات التنمية الريفية، والتعليم، والصحة في إطار خطة عملها الوطنية لمساعدة الضحايا. وتعهدت الحكومة بترويج خطة العمل الوطنية لمساعدة الضحايا بين الجهات المانحة؛

(ج) جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية - تتضمن الخطة الوطنية لمساعدة الضحايا إجراءات لإدراج مساعدة الضحايا في مبادرات وقطاعات معنية أخرى في ميدان الإعاقة. وهذه الخطة عبارة عن أداة لتوجيه وحدة مساعدة الضحايا إلى إعانة ضحايا الذخائر غير المنفجرة ضمن أطر أوسع للإعاقة والتنمية. وتعتبر الخطوة الأولى صوب وضع خطة استراتيجية للإعاقة فيما بين الوزارات وفيما بين القطاعات، وتمثل جميع الجهات صاحبة المصلحة المعنية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية؛

(د) **صربيا** - أنشئ فريق عامل معني بالمساواة بين الجنسين لإدراج أحكام لدعم النساء الناجيات من الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب في خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلام والأمن؛

(هـ) **جنوب السودان** - دعمت وزارة الشؤون الاجتماعية إصدار تقارير تقوم على المشاركة والأدلة، عن أوضاع ذوي الإعاقات، بمن فيهم الناجون، واحتياجاتهم وأولوياتهم، والعقبات التي تعترض حصولهم على الخدمات. ونُشرت النتائج بين الوزارات والجهات المانحة المعنية.

٤- الإنصاف والمساواة في الحصول على الخدمات والموارد

الممارسات الجيدة

(أ) أتيحت الخدمات المناسبة الشاملة لذوي الإعاقات في الأماكن التي يعيش فيها معظم الناجين، لا سيما المناطق الريفية. وتنظّم الخدمات المجتمعية بالشراكة مع أفراد المجتمعات المحلية بمشاركة المستخدمين/المستفيدين لترتيب أولويات الاحتياجات إلى الخدمات والتخطيط لها وتقييمها. ويرفع النهج المجتمعي مستوى الوعي بحقوق الناجين والضحايا غير المباشرين، ويُحتفظ بقاعدة بيانات تضم جميع أصحاب المصلحة؛

(ب) وثّقت شبكة الإحالات، المقترنة بمسؤوليات واضحة فيما بين أصحاب المصلحة، الروابط بين الخدمات الأساسية وخدمات الدعم والخدمات المحددة؛

(ج) تحظى آلية التنسيق المشتركة بين القطاعات بالرعاية والدعم على مستوى رفيع؛

(د) أذكت حملة إعلامية الوعي بإدماج قضايا الإعاقة.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة

(أ) **ألبانيا، طاجيكستان** - عُقدت حلقات عمل/حلقات نقاش وموائد مستديرة للتوعية بوضع الناجين والضحايا غير المباشرين على الصعيد الوطني والإقليمي ساهم فيها ممثلون للوزارات المعنية بمشاركة الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات؛

(ب) **ألبانيا** - تنظم رحلات ميدانية لأصحاب المصلحة والمانحين كي يقفوا على "الإيجابيات" أو "التحديات" التي يواجهها الناجون، بمن فيهم الضحايا غير المباشرين وسواهم من ذوي الإعاقات؛

(ج) **تشاد** - تشمل خطة العمل الوطنية شبكات مجتمعية لتحديد أماكن الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات وكشف هوياتهم وإحالتهم إلى الدوائر التي تقدم الخدمات الصحية والضمان الاجتماعي وخدمات التنمية الاقتصادية؛

(د) **العراق** - تقاسم مركز الأعمال المتعلقة بالألغام بيانات مع السلطات المعنية بشأن وضع خطط لتمكين الناجين من تلقي الخدمات الصحية والاجتماعية.

٥- قياس التقدم المحرز

الممارسات الجيدة

- (أ) تنظر آليات الرصد في فعالية التدابير التي تكفل للناجين والضحايا غير المباشرين المشاركة في كل السياسات والاستراتيجيات القائمة والاستفادة منها؛
- (ب) تقيّم السياسات والخطط القطاعية المتعلقة بالصحة، والتعليم، والضمان الاجتماعي، والحد من الفقر، والعمالة، من حيث قدرتها على الوصول إلى الناجين من بين مجموعة ذوي الإعاقات والضحايا غير المباشرين الأوسع نطاقاً. ويُرصد التقدم الذي تحقق من خلال نظام لجمع بيانات مصنفة (حسب الجنس والعمر) ومؤشرات الآثار (الآثار على حياة الناس)؛
- (ج) يفرق النظام الوطني لمراقبة الإصابات بين أسباب الإصابات وأنواعها، بما فيها تلك الناجمة عن حوادث الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب؛
- (د) وتورد الإنجازات والجهود المبذولة لإدراج مساعدة الضحايا في الأطر المتعلقة بالإعاقة وغيرها من أطر حقوق الإنسان في تقارير اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاستعراض الدوري الشامل.

أمثلة على الممارسات الجيدة الوطنية

لم يحدد أي مثال حتى الآن.

ثانياً- توجيهات للدول المانحة بشأن النهج المتكامل لمساعدة الضحايا

ألف- مساعدة الضحايا بوصفها عاملاً حافزاً لإدماج الإعاقة والضعف

١- الإشارة إلى الأطر القانونية

- (أ) انظر ديباجة اتفاقية الدخائر العنقودية التي تذكّر بالشرط الذي تنص عليه اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقاضي بإعمال جميع حقوق الإنسان المكفولة لذوي الإعاقات إعمالاً تاماً؛
- (ب) انظر المادة ٥ من اتفاقية الدخائر العنقودية، الفقرة ٢ (هـ) بشأن مبدأ عدم التمييز.

٢- التحديات المشتركة التي تواجهها الدول المانحة

- (أ) استحداث خدمات مستدامة عندما يتوقف وجودها على دعم المانحين فقط؛
- (ب) كيفية توفير تمويل مستدام لمساعدة الضحايا في البلدان "الخالية من الألغام"؛ وتمويل مساعدة الضحايا الهش من الناحية المالية؛

(ج) ضمان امتلاك البلد المتأثر زمام أموره الوطنية: التأكد من تسليمها بنجاح إلى القيادة الوطنية؛

(د) النهج المجتمعي: الغالب على المشاريع أنها صغيرة بحيث يصعب إنجازها ورصدها؛ ويصعب أيضاً العثور على الشريك المناسب لتنفيذ المشاريع المجتمعية.

٣- التشريعات والسياسات والخطط

الممارسات الجيدة

(أ) يقدم الدعم لجمع الأدلة (البحوث والدراسات الاستقصائية وتقييم الاحتياجات) قبل دعم وضع خطة عمل وطنية بشأن مساعدة الضحايا؛

(ب) برامج/مشاريع الولايات السياساتية لبذل جهود محددة لإدماج الناجين وذوي الإعاقات وغيرهم من المستضعفين في عمليات التنمية.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة

(أ) **أستراليا** - دعمت برنامجين في كمبوديا: "مبادرة كمبوديا لإدماج ذوي الإعاقات" و"مبادرة كمبوديا لحقوق ذوي الإعاقات". وترمي المبادرتان إلى مساعدة كمبوديا على تنفيذ خطتها الوطنية المتعلقة بالإعاقة وإقذارها على تنفيذ واجباتها المتصلة بمساعدة الضحايا بمقتضى اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. ولم تكن تلك البرامج موجهة في الأصل إلا لدعم الناجين من الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب، لكنها تحوّلت إلى نهج شاملة لتلبية احتياجات جميع ذوي الإعاقات؛

(ب) **الولايات المتحدة الأمريكية** - تدعم خططاً قطرية مدتها ٣ سنوات؛ يُضطلع بالأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام، بما فيها مساعدة الضحايا، بالتشاور مع الحكومات (تلقى كولومبيا وأفغانستان تمويلاً مخصصاً لمساعدة الضحايا).

٤- الإنصاف والمساواة في الحصول على الخدمات والموارد

الممارسات الجيدة

(أ) يقدم الدعم لبناء قدرات السلطات المحلية والوطنية من أجل تحديد أماكن الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات وهوياتهم؛

(ب) توجد قنوات حوار مع منظمات غير حكومية يمكنها أن تنادي بمشاريع وتمويل محدد الغرض؛

(ج) يقدم الدعم لاستحداث أو تحسين خدمات في المتناول في الأماكن التي يعيش فيها أغلبية الناجين، خاصة المناطق الريفية؛ ويقدم الدعم لتقوية شبكات الإحالة؛

(د) من شأن التمويل المتعدد المائحين والمتعدد السنوات، وامتلاك البلدان المتأثرة زمام أمورها، ومقترحات المشاريع المقترنة باستراتيجية انسحاب واضحة، تعزيز استدامة الخدمات المقدمة إلى الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات؛

(هـ) تنسق الجهات المانحة والوزارات/الوكالات فيما بينها بخصوص أساليب تمكين الناجين وذوي الإعاقات، مثل الدعم النفسي - الاجتماعي ودعم النظراء.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة

(أ) اليابان - تدعم البرامج الصغيرة في اليابان المبادرات الإنمائية استناداً إلى برامج المساعدة القطرية. وتدعم هذه المبادرات استحداث الخدمات بناء على الاحتياجات المحلية ويدعم من المجتمعات المحلية؛

(ب) الولايات المتحدة الأمريكية - تشمل منح الأعمال المتعلقة بالألغام توفير خدمات إعادة التأهيل البدني وزيادة فرص الحصول عليها.

٥- قياس التقدم المحرز

الممارسات الجيدة

(أ) تثبت استراتيجيات رصد البيانات مدى حصول الضحايا غير المباشرين والناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات على الخدمات. والبيانات مصنفة حسب العمر والجنس وأنواع العاهات وما إذا كانت هذه العاهات تعزى إلى الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب؛

(ب) يتضمن نظام التقييم تقييم الآثار على حياة الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات والضحايا غير المباشرين؛

(ج) يشارك الناجون وغيرهم من ذوي الإعاقات، رجالاً ونساءً، والضحايا غير المباشرين، في جهود الرصد والتقييم.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة

(أ) أستراليا - تراقب أستراليا مدى تحديد الجهود الإنمائية الحواجز التي تعترض الاندماج وفرص مشاركة جميع ذوي الإعاقات والتغلب على هذه الحواجز، إضافة إلى مدى إشراك منظمات ذوي الإعاقات بفاعلية في التخطيط لوضع البرامج وتنفيذها ورصدها.

باء- مساهمة الجهود المبذولة على نطاق أوسع في أداء واجبات مساعدة الضحايا

١- الإشارة إلى الأطر القانونية

(أ) انظر خطة عمل مابوتو بشأن دعم الجهود المبذولة على نطاق أوسع (الإجراء ٢٠)؛

(ب) انظر خطة عمل دوروفنيك بشأن إشراك الضحايا (الإجراء ٤-٢) وبشأن تقديم المساعدة (الإجراء ٤-٤).

٢- التحديات المشتركة التي تواجهها الدول المانحة

التنسيق في مجال التخطيط

(أ) الربط بين الإدارات، لأن مساعدة الضحايا والإعاقاة تشملان قطاعات عدة؛ الربط بين الأوساط الإنسانية/المعنية بنزع السلاح والأوساط التي تشتغل بالتنمية الارتباط بالنظم الأوسع نطاقاً (مثل الصحة)؛

(ب) التنسيق بين الجهات المانحة؛ والتعاون مع الجهات المانحة على تحديد الأولويات.

البيانات والاستهداف

(أ) ماذا يمكن أن تكون عليه البيانات "الجيدة" عن مساعدة الضحايا؟ ماذا ينبغي أن تطلب الجهات المانحة؟

(ب) الافتقار إلى تدابير لتتبع ما إذا كانت المساعدة الإنمائية المقدمة إلى البلدان المتأثرة بالألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب تصل فعلياً إلى الناجين والضحايا غير المباشرين؛

(ج) نقص المعرفة عن احتياجات الضحايا وأولوياتهم وعن هوية الجهات التي يصل إليها المانحون عن طريق المساعدة التي يقدمونها؛

(د) الافتقار إلى البيانات عن المنظور الجنساني.

٣- التشريعات والسياسات والخطط

الممارسات الجيدة

(أ) تصل المساعدة الإنمائية غير المخصصة لمساعدة الضحايا في البلدان المتأثرة بالألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب، أيضاً، إلى الناجين والضحايا غير المباشرين من المستفيدين عموماً؛

(ب) تكلف وثيقة سياسة القطاعين الإنساني والإنمائي بتولي إدماج الناجين والضحايا غير المباشرين في جميع أشكال المعونة للدول المتأثرة؛

(ج) تثار مسألة الواجبات المتعلقة بمساعدة الضحايا مع جميع الزملاء في الوكالات الإنمائية؛ تبادل المنظمات غير الحكومية المعلومات عن مدى الصلة بالإعاقاة في سياق معيّن مع الجهات الفاعلة الإنمائية؛

- (د) تشير خطة الاستجابة الإنسانية إشارةً محددة إلى إدماج جميع الفئات المستضعفة، بما فيها الناجون والضحايا غير المباشرين وغيرهم من ذوي الإعاقات؛
- (هـ) تُعتمد عملية التخطيط لأهداف التنمية المستدامة فرصةً لإدماج مساعدة الضحايا والإعاقة في القطاعات المعنية؛
- (و) تُدعى منظمات المعوقين ومنظمات الناجين إلى توضيح ماهية التدابير المتخذة لإدماج الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات، والإبلاغ عن عدد الناجين والضحايا وغيرهم من ذوي الإعاقات الذين استفادوا من جهود التعاون الدولي.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة

- (أ) **أستراليا** - تشير استراتيجية أستراليا للأعمال المتعلقة بالألغام إلى تشجيع ومساعدة الحكومات الشريكة على إدراج مساعدة الضحايا في أطرها السياساتية الوطنية بشأن الرعاية الصحية، والخدمات الاجتماعية، والتنمية التي تراعي الإعاقة، قصد دعم تنمية أكثر استدامة وشاملة اجتماعياً. وعيّنت أستراليا منظمة "سي بي إم" (CBM) شريكاً تقنياً لمساعدة الحكومة الأسترالية على إدراج قضايا الإعاقة على جميع الأصعدة والوفاء بواجبات مساعدة الضحايا؛
- (ب) **النمسا** - ينص القانون الاتحادي النمساوي بشأن التعاون الإنمائي على أخذ احتياجات ذوي الإعاقات في الحسبان في جميع تدابير التعاون الإنمائي. وإلى جانب هذا "الدمج"، هناك أيضاً مشاريع مخصصة تحديداً لتعزيز حقوق ذوي الإعاقات. وفي حالة الناجين من حوادث الألغام المضادة للأفراد أو الذخائر العنقودية تحديداً، تؤخذ في الاعتبار حقوق وواجبات إضافية تنص عليها الاتفاقيتان المتصلتان بالموضوع؛
- (ج) **بلجيكا** - أدمجت مساعدة الضحايا في "دائرة تخطيط السياسات وبناء السلام ودعم الوساطة"، الأمر الذي يوفر نهجاً أوسع نطاقاً لمساعدة الضحايا؛
- (د) **إيطاليا** - وضعت إيطاليا عدداً من الاستراتيجيات الشاملة لقضايا الإعاقة. واتخذت النهج القائم على الحقوق في ترجمة الواجبات الناشئة عن الاتفاقيات الدولية إلى قوانين محلية تشكل إطاراً للمعونة الإيطالية. وتتواءم ورقات الاستراتيجية القطرية مع المبادئ التوجيهية للتعاون الإنمائي الإيطالي ٢٠١٤-٢٠١٦ وخطة العمل بشأن الإعاقة، وكلاهما تشير إلى الفئات المستضعفة، بمن فيها ذوو الإعاقات. وتشمل التدابير الأخرى ما يلي: وضع تدابير لا تنطوي على تمييز؛ ووضع خطة عمل بشأن الإعاقة؛ ووضع مبادئ توجيهية بشأن الاستجابات الإنسانية الشاملة لقضايا الإعاقة؛ وتدريب الموظفين على تعميم مراعاة قضايا الإعاقة؛ وتعيين جهة اتصال وطنية معنية بالإعاقة وإطلاعها على مساعدة الضحايا؛
- (هـ) **هولندا** - حددت هولندا ميزانية مشتركة بين إدارتي التنمية والشؤون الإنسانية. وتوفر مجال العطاءات المفتوحة للمتعهدين بشأن التدخلات الطويلة الأجل التي تشمل مساعدة الضحايا.

٤ - الإنصاف والمساواة في الحصول على الخدمات

الممارسات الجيدة

- (أ) يقَدِّم الدعم لبناء قدرات السلطات المحلية والوطنية من أجل تحديد هوية الناجين وغيرهم من ذوي الإعاقات وأماكنهم؛
- (ب) حُلِّل وضع الناجين والضحايا غير المباشرين (من رجال ونساء وأطفال ومراهقين ومسنين) واحتياجاتهم وأولوياتهم والحواجز التي تحول دون حصولهم على الخدمات؛ وتبادلت الوكالات والسلطات الاستنتاجات؛
- (ج) مطلوبٌ من المنظمة المستفيدة أن تحدد الشركاء المحليين في الحكومة والمجتمع المدني (لا سيما منظمات المعوقين ومنظمات الناجين) كي تتعاون معها على إدماج الناجين والضحايا غير المباشرين في جميع السياقات؛
- (د) مطلوبٌ من الوكالات الإنسانية والإنمائية إدراج احتياجات الناجين والضحايا غير المباشرين وأولوياتهم في المشاريع المقترحة للدول المتأثرة، مثلاً باستهداف المناطق التي يقطنها جُلُّ الناجين، وتيسير سبل إعادة التأهيل، وسوى ذلك. ومطلوبٌ أيضاً من المنظمات التي تطرح عطاءات (الكيانات الحكومية وكيانات المجتمع المدني) في الدعوات إلى تقديم اقتراحات أن توفر معلومات محددة عن الكيفية التي سيستفيد بها الناجون، من بين ذوي الإعاقات، والضحايا غير المباشرين، من المبادرات المقترحة، بما في ذلك بشأن الجهود المحددة بخصوص ما يلي:
- '١' تحديد أماكن هؤلاء السكان وهوياتهم؛
 - '٢' تيسير استفادتهم من الأنشطة المقترحة؛
 - '٣' قياس التقدم المحرز يشير إلى أن الناجين والضحايا غير المباشرين يستفيدون فعلاً من التدخل المخطط له، بسبل منها جمع بيانات مصنفة حسب العمر والجنس عن عدد الضحايا الذين أمكن الوصول إليهم؛
 - '٤' انتهاج نهج جنساني طوال دورة المشروع. ومطلوب أيضاً من المنظمات التي تطرح عطاءات أن تدرج منظمات الناجين ومنظمات المعوقين والمنظمات المجتمعية من المجتمعات المحلية المتأثرة في جميع البرامج/صنع السياسات وفي جميع القطاعات وفي جميع المراحل، من التخطيط إلى التقييم، وتقديم تقارير عن الكيفية التي استفادت بها تلك المنظمات من المبادرات وساهمت فيها؛
 - (هـ) الحواجز المادية والسلوكية والتواصلية التي قد يصطدم بها الناجون وغيرهم من ذوي الإعاقات إضافة إلى الضحايا المباشرين للحصول على الخدمات والفرص أُخذت في الاعتبار لدى إعداد البرنامج، مثل الخدمات في المناطق الريفية؛ والموظفين المدربين؛ وتدابير مكافحة التمييز القائم على نوع الجنس والإعاقة والانتماء إلى الأقليات وغير ذلك؛

- (و) يُقدّم الدعم لاستعراض التشريعات الوطنية وتحديد الثغرات القائمة في السياسات والتي تمنع الإنصاف في حصول مختلف فئات السكان على الخدمات؛
- (ز) تُجمع الأدلة والممارسات الجيدة المتعلقة بمساهمة القطاعات المعنية بمساعدة الضحايا ويتبادلها أصحاب المصلحة.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة

- (أ) **أستراليا** - دعمت أستراليا "مبادرة كمبوديا لإدماج ذوي الإعاقات" التي سهلت إدراج مساعدة الناجين في المبادرات المتعلقة بالإعاقة الأوسع نطاقاً؛
- (ب) **إيطاليا** - دعم النهج المجتمعي الذي يتيح تحديد المستضعفين ومشاركتهم ويسر الحصول على الخدمات.

٥- قياس التقدم المحرز

الممارسات الجيدة

- (أ) تُرصد السياسات والخطط القطاعية المتعلقة بالصحة، والتعليم، والضمان الاجتماعي، والحد من الفقر، والعمالة، وتقيّم من حيث قدرتها على الوصول إلى الناجين والضحايا غير المباشرين من بين مجموعة ذوي الإعاقات والمستضعفين الأوسع نطاقاً؛
- (ب) يمكن الناجون والضحايا غير المباشرين من المشاركة في عمليات الرصد؛
- (ج) تحدد متطلبات تقديم التقارير توفير المعلومات عن مختلف الفئات المستهدفة، بمن فيها الناجون والضحايا غير المباشرين، وحصولهم على الخدمات بصرف النظر عن سبب العاهة/الضعف.

أمثلة وطنية على الممارسات الجيدة

إيطاليا - من أجل جعل المنظمات المستفيدة مسؤولة عن الامتثال لسياسات التعاون الشاملة لقضايا الإعاقة، تقيّم مقترحات المشاريع بناء على قدرتها على تلبية احتياجات ذوي الإعاقات. سؤال محدد - "هل تؤخذ حماية الفئات المستضعفة (القصر، وذوو الإعاقات، وسواهم) في الاعتبار الواجب؟" - يُدرج في استمارات التقييم. ويكلف مديرو البرامج بالتحقيق فيما إذا كان ذوو الإعاقات يشاركون في الأنشطة التي تمولها المنظمات غير الحكومية الشريكة وتنفذها، ويُطلب منهم تقديم تقرير عن هذا الأمر في تقارير الرصد التي يعدونها. وتجمع المكاتب القطرية البيانات الكمية والنوعية وتصنفها حسب نوع العاهة ما أمكن. وأجرت إيطاليا تقييمات داخلية لآثار البرامج الممولة بعد أن جمعت بيانات مصنفة وأنواع المستفيدين لكل نوع من الإجراءات.